

فقه العبادات - مالكي

- 14 - فضلة الحيوان المباح أكله : روثه وبعره وزبل الدجاج والحمام وجميع الطيور ما لم تأكل أو تشرب نجاسة تحقيقا أو طنا أو شكا فتكون فضلتها نجسة كالبقرة الجلالة